

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٩

الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٧/٨

بشأن تحديد نسبة زيادة سنوية لمقابل إنشاء وإرسال رسالة

الكترونية بوزن الحاويات بميناء دمياط

بيان / رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء دمياط

وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠١٦ بإصدار لائحة تنظيم مزاولة الأنشطة

والأعمال المرتبطة بالنقل البحري ومقابلات الانتفاع بها :

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط رقم ٣١١ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٢

بشأن تعديل قرار مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط رقم (٢٠١٦-٧/٧) الخاص بتحصيل

مقابل إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات والمنشور بالوقائع المصرية

بالعدد ٦٢ تابع (أ) في ٢٠١٧/٣/١٥ :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط رقم (٢٠١٩-٤/٧) بشأن تحديد نسبة

زيادة سنوية لمقابل إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات بمينا، دمياط بجلسته الرابعة

المعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٣ والمعتمدة من السيد الفريق وزير النقل بالموافقة :

قرار:

مادة أولى - تضاف فقرة جديدة للمادة الأولى الواردة بقرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم ٣١١ لسنة ٢٠١٧ بشأن تعديل قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٦-٧/٧) الخاص بتحصيل مقابل إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات والمنشور بالواقع المصري بالعدد ٦٢ تابع (أ) في ٢٠١٧/٣/١٥ نصها كالتالي :

«تزاد سنويًا الفئات الواردة بال المادة الأولى بنسبة (٧٪) ويجوز إعادة النظر في تلك الفئات كلما دعت الضرورة لذلك» .

مادة ثانية - تضاف مادة جديدة لقرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

رقم ٣١١ لسنة ٢٠١٧ نصها كالتالي :

«تحصيص نسبة (١٠٪) من الإيراد المحقق لصالح هيئة ميناء دمياط للقائمين على التحصيل والتشغيل» .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

رئيس مجلس الإدارة

بيان / طارق شاهين على شاهين